ملامح المذهب الاقتصادي الإسلامي

في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه)

ISBN 978-9933-582-18-0

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية

١٧٣٩ لسنة ٢٠١٧م

مصدر الفهرسة: IQ-KaPLI ara IQ-KaPLI rda.

رقم تصنيف LC: BP39.5 .F3 2017.

المؤلف الشخصي: فارس، طالب حسين.

العنوان: ملامح المذهب الاقتصادي الإسلامي في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه).

بيان المسؤولية: تأليف الأستاذ المساعد الدكتور طالب حسين فارس، تقديم السيد نبيل الحسني الكربلائي.

بيانات الطبعة: الطبعة الأولى.

بيانات النشر: كربلاء: العتبة الحسينية المقدسة – مؤسسة علوم نهج البلاغة.
١٤٣٨هـ = ٢٠١٧م.

الوصف المادي: ٩٩ صفحة.

سلسلة النشر: دراسات في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضي الله عنه) – وحدة العلوم الاقتصادية؛١ – مؤسسة علوم نهج البلاغة.

تبصرة عامة:

تبصرة ببيلوغرافية: يتضمن هوامش – لائحة المصادر (الصفحات ٩٥–٩٨).

تبصرة محتويات:

موضوع شخصي: الشريف الرضي، محمد بن الحسين بن موسى، ٣٥٩ – ٤٠٦هجرياً – نهج البلاغة، عهد مالك الأشتر.

موضوع شخصي: علي بن أبي طالب (عليه السلام)، الإمام الأول، ٢٣قبل الهجرة – ٤٠هجرياً – أحاديث.

موضوع شخصي: علي بن أبي طالب (عليه السلام)، الإمام الأول، ٢٣قبل الهجرة – ٤٠هجرياً– رسائل.

موضوع شخصي: علي بن أبي طالب (عليه السلام)، الإمام الأول، ٢٣قبل الهجرة – ٤٠هجرياً – نظريته في الاقتصاد.

موضوع شخصي: علي بن أبي طالب (عليه السلام)، الإمام الأول، ٢٣قبل الهجرة – ٤٠هجرياً – العدالة.

مصطلح موضوعي: الإسلام والدولة.

مصطلح موضوعي: الشيعة والدولة.

مصطلح موضوعي: الاقتصاد الإسلامي.

مؤلف إضافي: الحسني، نبيل قدوري حسن، ١٩٦٥م، مقدم.

مؤلف إضافي: الشريف الرضي، محمد بن الحسين بن موسى، ٣٥٩ – ٤٠٦ للهجرة – نهج البلاغة. عهد مالك الأشتر.

عنوان إضافي: نهج البلاغة. عهد مالك الأشتر.

تمت الفهرسة قبل النشر في مكتبة العتبة الحسينية المقدسة

سلسلة دراسات في عهد الإمام
علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضي الله عنه) (١)
وحدة العلوم الاقتصادية

ملامح المذهب الاقتصادي الإسلامي

في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه)

تأليف

أ. م. د. طالب حسين فارس

إصدار
مؤسسة علوم نهج البلاغة
في العتبة الحسينية المقدسة

جميع الحقوق محفوظة

العتبة الحسينية المقدسة

الطبعة الأولى

1438هـ - 2017م

العراق - كربلاء المقدسة -مجاور مقام علي الأكبر عليه السلام

مؤسسة علوم نهج البلاغة

هاتف: **07728243600 - 07815016633**

الموقع الألكتروني: www.inahj.org

الإيميل: Inahj.org@gmail.com

تنويه:

إن الأفكار والآراء المذكورة في هذا الكتاب تعبر عن وجهة نظر كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر العتبة الحسينية المقدسة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المؤسسة:

الحمد لله على ما أنعم وله الشكر بما ألهم والثناء بما قدم من عموم نعمٍ ابتدأها وسبوغ آلاء أسداها والصلاة والسلام على خير الخلق أجمعين محمد وآله الطاهرين.

أما بعد:

فإن من أبرز الحقائق التي ارتبطت بالعترة النبوية هي حقيقة الملازمة بين النص القرآني والنص النبوي ونصوص الأئمة المعصومين (عليهم السلام أجمعين).

وإنّ خير ما يُرجع إليه في المصاديق لَحديث الثقلين «**كتاب الله وعترتي أهل بيتي**» هو صلاحية النص القرآني لكل الأزمنة متلازماً مع صلاحيّة النصوص الشريفة للعترة النبوية لكل الأزمنة.

وما كتاب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (صلوات الله عليه) لمالك الأشتر (عليه الرحمة والرضوان) إلا أنموذجاً واحداً من بين المئات التي زخرت بها المكتبة الإسلامية والتي اكتنزت في متونها الكثير من الحقول المعرفية مظهرة بذلك احتياج الإنسان إلى نصوص الثقلين في كل الأزمنة.

من هنا:

ارتأت مؤسسة علوم نهج البلاغة أن تخصص حقلاً معرفياً ضمن نتاجها المعرفي التخصصي في حياة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) وفكره، متّخذة من عهده الشريف إلى مالك الأشتر (رحمه الله) مادة خصبة للعلوم الإنسانية التي هي أشرف العلوم ومدار بناء الإنسان وإصلاح متعلقاته الحياتية وذلك ضمن سلسلة بحثية علمية والموسومة بـ(سلسلة دراسات في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رحمه الله)، التي ستصدر بإذن الله تباعاً، حرصاً منها على إثراء المكتبة الإسلامية والمكتبة الإنسانية

بتلك الدراسات العلمية والتي تهدف إلى بيان أثر هذه النصوص في بناء الإنسان والمجتمع والدولة متلازمة مع هدف القرآن الكريم في إقامة نظام الحياة الآمنة والمفعمة بالخير والعطاء والعيش بحرية وكرامة.

والبحث الموسوم بـ(**ملامح المذهب الاقتصادي الإسلامي في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضوان الله عليه)**) واحد من الدراسات الاقتصادية التي انطلق الباحث فيها من فرضية أساسية يقوم عليها العهد بوصفه مادة علمية غنية بالمفردات النظرية اللازمة لتوصيف الملامح الأساسية للمذهب الاقتصادي الإسلامي؛ لما تميز به من شمول وتكامل في بناء استرايتيجة المذهبية الإسلامية الشاملة لصيرورة المجتمع الصالح وتكامله اقتصادياً وتنموياً.

فجزى الله الباحث كل خير فقد بذل جهده وعلى الله أجره.

السيد نبيل الحسني الكربلائي
رئيس مؤسسة علوم نهج البلاغة

المقدمة:

تتزايد الحاجة في كل يوم إلى معرفة أدق وأعمق وأصدق للصورة النظرية الكاملة للمذهب الاقتصادي الإسلامي ومن منابعه الأصيلة والأساسية والمتمثلة بالنصوص الإسلامية الأم (الكتاب والسنة)، ثم النصوص الصادرة في ضوئهما كالنصوص الواردة عن الإمام علي عليه السلام في نهج البلاغة، ومن أشمل النصوص للصورة الإسلامية عن المذهب الاقتصادي الإسلامي التي وردت في نهج البلاغة عهد الإمام علي عليه السلام إلى مالك بن الحارث الأشتر رضوان الله عليه واليه

على مصر، فقد احتوى العهد على ملامح لصورة متكاملة للمذهبية الإسلامية في أبعادها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأخلاقية والعقائدية وغيرها، وقد صبّت في قالب واحد متكامل يعبّر عن المخطط الإسلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسس الرؤية الكونية الإسلامية والغايات العليا التي تعبر عنها ونظرية العدالة المتولدة منها، ومن أهم ميزات صورة المذهب الاقتصادي الإسلامي التي تضمنها العهد هي:

أولا: حالة الترابط بين البعد النظري والعملي في صورة واحدة مما يجعل العهد عينة مثالية للنصوص التي تصلح أن تكون مادة متكاملة لاستخلاص المفردات النظرية التي تبنى منها عناصر المذهب الاقتصادي الإسلامي.

ثانياً: كما أن هنالك ميزة أخرى هي السياق الترابطي بين البعد الاقتصادي مع الأبعاد الأخرى

مما يسمح لعملية البحث العلمي ممارسة استخلاص الصورة النظرية في عملية تجريد نظري غنية بالجذور المرتبطة بالموضوع قيد البحث، وفي ذات الوقت تعطي مرونة التعامل حلقاتُ الترابط الضرورية بحكم طبيعة الموضوع وغايات البحث وأهدافه.

مشكلة البحث:

يمكن صياغة مشكلة البحث بالتساؤل العلمي التالي: ما هي ملامح المذهب الاقتصادي الإسلامي في عهد الامام علي عليه السلام إلى مالك بن الحارث الأشتر رضوان الله عليه واليه على مصر ذلك النص الإسلامي الذي تميز بخصائص المادة العلمية الغنية بالمفردات النظرية اللازمة لتوصيف الملامح الاساسية للمذهب الاقتصادي الإسلامي.

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية أساسية تتمثل بعهد الامام علي عليه السلام إلى مالك بن الحارث الأشتر

رضوان الله عليه واليه على مصر هو مادة علمية غنية بالمفردات النظرية اللازمة لتوصيف الملامح الأساسية للمذهب الاقتصادي الإسلامي لما تميز به من شمول وتكامل في بناء استراتيجية المذهبية الإسلامية الشاملة في بناء المجتمع الصالح.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى استخلاص توصيف نظري لملامح المذهب الاقتصادي الإسلامي كما يقدمها عهد الامام علي عليه السلام إلى مالك بن الحارث الأشتر رضون الله عليه واليه على مصر بوصفه نصاً إسلامياً غنياً بملامح هذه الصورة، للوصول أفضل صياغة علمية في توظيف النص قيد البحث في إغناء الرصيد العلمي المتنامي في مجال المذهب الاقتصادي الإسلامي.

منهجية البحث:

يعتمد البحث المنهج التكاملي في البحث العلمي الذي يجمع بين الاستنباط والاستقراء عبر تحليل موضوعي للنص في سياق استقراء المفردات النظرية المستهدفة وتوحيدها في دائرة الموضوع قيد البحث، ثم نظم المفردات المستخلصة في قالب نظري واحد يمثل الصورة النظرية المستهدفة للمذهب الاقتصادي الإسلامي.

هيكل البحث:

وفقا لمتطلبات الإجابة عن الأسئلة التي تطرحها مشكلة البحث، والبرهنة على فرضية البحث تم تقسيم هيكل البحث على ثلاثة مباحث؛ اختص الأول بالإطار المنهجي لتوظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الإسلامي، فيما تناول الثاني متضمنات العهد من المفردات البنائية لنظرية العدالة والفلسفة العامة للمذهب الاقتصادي

الإسـلامي، ثـم المبحـث الثالـث متضمنـات العهـد مـن مفـردات الهيـكل النظـري للمذهـب الاقتصـادي الإسـلامي.

المبحث الأول

الإطار المنهجي
لتوظيف النصوص في البحث العلمي
في الفكر الاقتصادي الإسلامي

تمهيد:

في هذا المبحث سنتناول منهجية توظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الإسلامي من زاوية استكشاف إطار التحليل الملائم لتوظيف مضامين النص قيد البحث في التوصل إلى استخلاص توصيف نظري لملامح المذهب الاقتصادي الإسلامي كما يقدمها عهد الامام علي عليه السلام إلى مالك بن الحارث الأشتر رضوان الله عليه واليه على مصر بوصفه نصّاً إسلامياً غنياً بملامح هذه الصورة، للوصول إلى أفضل صياغة علمية في توظيف النص قيد البحث في إغناء الرصيد العلمي المتنامي في مجال المذهب الاقتصادي الإسلامي.

أولا: الأهمية العلمية لنصوص عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه) واليه على مصر:

عهد الإمام علي عليه السلام إلى مالك الأشتر رضوان الله عليه هو العنوان الذي اشتهر لرسالة الإمام علي عليه السلام إلى الصحابي مالك الأشتر رضوان الله عليه عندما ولاه حكم مصر، وقد حظيت هذه الرسالة باهتمام الرواة وأهل التواريخ والسير إلى الحد الذي يجعلها غنية عن ذكر السند[1] وبحث قوته او ضعفه، وقد استمر الاهتمام بها في كل مراحل تطور الفكر الإسلامي وصولاً إلى الفكر الحديث والمعاصر فقد تناولتها أقلام العلماء

(١) ناصر مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، شرح عصري جامع لنهج البلاغة، منشورات مدرسة الامام علي «ع: قم ـ ايران،ج١٠، ١٤٢٦هـ، ص ٢٧٩ ـ ٢٨٠. كذلك انظر: محمد باقر الناصري، مع الامام علي «ع» في عهده إلى مالك الأشتر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، ط٢، ١٩٨٥، ص ٥ ـ ٨.

والباحثين بالشرح والتحليل حتى تكوّن في الرصيد المعرفي الإسلامي المقدار الكبير والمتنامي من الفهم العلمي لمضامين نصوص العهد، ومحاولات توظيف دلالات هذا الفهم في تقديم مقاربات متجدده لحقائق الإسلام ورؤيته في الموضوعات المختلفه وخصوصاً في الموضوعات المتعلقة بالدولة ووظائفها الاجتماعية والاقتصادية، وتزداد أهمية العهد مع تزايد الحاجة إلى النصوص التي تخدم تجديد الفكر الإسلامي في هذه الأبعاد المختلفه.

في ضوء ذلك جاءت القيمة العلمية الكبيرة التي يحظى بها عهد الامام علي عليه السلام إلى مالك بن الحارث الأشتر رضوان الله عليه واليه على مصر بوصفه نصّاً إسلامياً غنياً بملامح الصورة النظرية الكاملة للمذهبية ا الإسلامية ومن منابعها الأصيلة والأساسية والمتمثلة بالنصوص الإسلامية الأم (الكتاب والسنة) ثم النصوص الصادرة في ضوئهما

مثل النصوص الواردة عن الامام علي عليه السلام في نهج البلاغة، ومن أشمل النصوص للصورة الإسلامية عن المذهب الاقتصادي الإسلامي التي وردت في نهج البلاغة هو عهد الامام علي عليه السلام إلى مالك بن الحارث الأشتر رضوان الله عليه واليه على مصر، فقد احتوى العهد على ملامح الصورة المتكاملة للمذهبية الإسلامية في أبعادها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأخلاقية والعقائدية وغيرها، وقد صبّت في قالب واحد متكامل يعبّر عن المخطط الإسلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسس الرؤية الكونية الإسلامية والغايات العليا تعبّر عنها ونظرية العدالة المتولدة منها، ومن أهم ميزات صورة المذهب الاقتصادي الإسلامي التي تضمنها العهد هي أولا: حالة الترابط بين البعد النظري والعملي في صورة واحدة مما يجعل العهد عينة مثالية للنصوص التي تصلح أن تكون مادة متكاملة لاستخلاص المفردات

النظرية التي تبنى منها عناصر المذهب الاقتصادي الإسلامي، ثانياً: كما أن هنالك ميزة أخرى هي السياق الترابطي بين البعد الاقتصادي مع الأبعاد الأخرى مما يسمح لعملية البحث العلمي ممارسة استخلاص الصورة النظرية في عملية تجريد نظري غنية بالجذور المرتبطة بالموضوع قيد البحث وفي ذات الوقت تعطي مرونة التعامل حلقات الترابط الضرورية بحكم طبيعة الموضوع وغايات البحث وأهدافه.

ثانيا: مؤشرات صورة الاقتصاد الإسلامي في النصوص الإسلامية.

تتضمن النصوص الإسلامية مجموعة من المؤشرات الأساسية الدالة على ملامح الصورة الكاملة للاقتصاد الإسلامي وهي تمثل مداخل لتصنيف مضامين النص المدروس وتبويب دلالاتها بما يخدم عملية توظيف متضمنات النص

لاستكشاف ما يكتنزه من مفردات الصورة النظرية لحقائق الفكر الاقتصادي الإسلامي.

ومن أهم هذه المؤشرات التالي[1]:

(١) إتجاه روح التشريع:

مثل إتجاه روح التشريع المؤشر المهم من بين المؤشرات الأساسية الدالة على ملامح الصورة الكاملة للاقتصاد الإسلامي وهو يعني: أن يقدّم لنا النص ما تتضمنه الشريعة من أحكام تتجة بطبيعتها نحو هدف مشترك، يؤكد عليه الشارع كونه يعبر عن فلسفة التشريع التي تنعكس في فلسفة المذهب الاقتصادي الإسلامي، وإنّ هذا الهدف يعد مؤشرا

(١) الصدر، محمد باقر،خطوط تفصيلية عن اقتصاد المجتمع الإسلامي ـ ضمن مجموعة الإسلام يقود الحياة، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر (قدس سره)، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قدس سره)، ط١، مطبعة شريعة قم،طهران إيران، ٢٠٠١م.ص٤٥.

ثابتا، لأجل الحفاظ عليه لابد من صياغة جملة من العناصر المتحركة وفي حدود صلاحيات سلطة التشريع،وبما يحقق هذا الهدف التشريعي، ومن الشواهد على ذلك النصوص التي تناولت حرمة الرِّبا التي تعد من العناصر الثابتة في الاقتصاد الإسلامي التي تضمنت هدف مشترك تمثل بعدم سماح الإسلام لرأس المال النقدي، بالحصول على العائد المضمون في النشاط الاستثماري.

ومن أمثلة ذلك أيضا النصوص التي عبّرت عن موقف الإسلام السلبي من ظاهرة (الحمي) أي اكتساب الحق في مصدر طبيعي على أساس الحيازة ومجرد السيطرة -بدون أحياء- استنادا إلى قوله صلى الله عليه وآله وسلم:

«لا حمي إلا لله ولرسوله»[1].

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار الفكر بيروت ج٥ ص٤٤.

فلا يكتسب حق خاص في مصادر الثروة بدون عمل، أي ما فيه (منفعة بلا نفقة)[1].

ومثال آخر، هو اتجاه النصوص في مسألة رفع اليد عن المصدر الطبيعي (مثل الأرض) بعد تعطل النشاط الاستثماري وضرورة أعادة استثماره بشكل أمثل كما في قوله صلى الله عليه وآله وسلم:

«عادي الأرض لله ولرسوله ثم لكم من بعد فمن أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لمحتجز حق بعد ثلاث»[2].

ذلك لأن (التحجير لا يفضي للملكية إنما الإحياء الفعلي هو الذي يمنح الشخص هذا الحق)[3].

(١) أبو عبد الله محمد ابن إدريس الشافعي الأم دار المعرفة بيروت ط٢ ١٩٧٣ج٤ ص٤٢.
(٢) يعقوب ابن إبراهيم، أبو يوسف الخراج، دار المعرفة للنشر والطباعة، بيروت، لبنان ١٩٧٩ ص٦٥.
(٣) فالح حسين تطور ملكية الأراضي وأصنافها في العصر الأموي دون ذكر أي معلومات أخرى ص١٥.

(٢) الهدف المنصوص لحكم ثابت:

يقصد بهذا المؤشر إن النص قد يكشف عن الهدف المحدد لحكم معين في التشريع الإسلامي لذلك يكون هذا الهدف بمثابة دالة في ملء الجانب المتحرك في المذهب الاقتصادي الإسلامي، وعلى وفق صيغ تشريعية ملائمة، وهو من وظائف الدولة، بقيد الظروف والشروط الموضوعية للمرحلة الإقتصادية. ومثال ذلك النص القرآني الآتي:

﴿مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾[1].

والنص القرآني يكتنز إشارة إلى هدف أساس، يجب أن توجه الدولة مصارف الفيء لتحقيقه والمتمثل بالتوازن الاجتماعي أي عدم تركز المال

(١) سورة الحشر، آية ٧.

بيد طبقة محدودة (كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم)[1] لذا يعد هذا الهدف مؤشرا ثابتا للعناصر المتحركة، وخصوصا ما يتعلق بإشباع الحاجات المشروعة للمجتمع، وبما يكفل التوازن الاجتماعي فيه[2].

(٣) القيم الاجتماعية التي أكد الإسلام على الاهتمام بها:

تعد القيم من عناصر المذهبية الإسلامية الأصيلة بحكم طبيعة الرؤية الكونية الإسلامية لذلك تقدم النصوص الإسلامية منظومة القيم التي يريد الإسلام تشييد بنائه الاجتماعي على أساسها، مثل المساواة والأخوة والعدالة والقسط وغيرها، وهي مصدرٌ أساس لاستنباط صيغ تشريعية، تفي

(١) سورة النور، آية ٣٣.

(٢) أنظر د. محمد شوقي الفنجري، الإسلام وعدالة التوزيع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية،ط١، ١٩٨٢، ص ٥- ٦.

بمتطلبات تطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وتمكن الدولة من ملء منطقة الفراغ في المذهب الاقتصادي الإسلامي ووفق الأهداف العامة له.

(٤) إتجاه العناصر المتحركة في عصر الرسالة:

في ضوء الحالة الاقتصادية لمجتمع الرسالة أو العصر الإسلامي الأول، تعد الإجراءات والمواقف من مفردات الحياة الاقتصادية، التي أمر بها الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بصفته ولي الأمر الذي يؤدي وظيفة بملء منطقة الفراغ، في حدود ظروف المرحلة، ويعد هذا المنهج النبوي في مليء منطقة الفراغ هو النموذج الأكمل والتام، وكذلك يعد من المؤشرات العامة التي تصاغ في ضوئها أحكام منطقة الفراغ في أي مرحلة زمنية من قبل الدولة الإسلامية، ومن أمثلة ذلك، ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من النهي عن أحتكار موارد مثل الماء والكلأ، فقد روي عن الإمام الصادق عليه السلام

أنه قال:

«قضى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين أهل المدينة في مشارب النخل. انه لا يمنع فضل ماء أو كلأ»[1].

وهذا النهي عن تحريم ممارسة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بوصفه ولي الأمر نظراً لحاجة مجتمع المدينة إلى الثروة الزراعية والحيوانية التي تمثل مصادر الحاجات الأساسية في الاقتصاد في تلك المرحلة.

(٥) الأهداف التي حُددت للدولة في الإسلام:

تعد الأهداف العامة للمذهب الاقتصادي الإسلامي والأهداف المحددة للدولة الإسلامية من المؤشرات الأساسية في استخلاص العناصر المتحركة

(١) محمد بن الحسن، الحر العاملي، وسائل الشيعة ج٢، المكتبة الإسلامية، طهران، ط١، ١٤٨٣هـ ص٤٢٠.

ومن أهم هذا الاهداف التوازن الاقتصادي والضمان الاجتماعي، والأهداف العامة للمذهب الاقتصادي الإسلامي.

(٦) المفاهيم الأساسية:

تؤدي المفاهيم دورا كبيرا في تحديد الموقف من المقولات المذهبية في الإسلام، مثلا مفهوم الإسلام عن الملكية يرتبط بمفهوم الاستخلاف الاجتماعي والفردي، أذ عَدّ الإسلام الملكية الخاصة أسلوباً يحقق ضمنه الفرد متطلبات الخلافة، من استثمار المال وحمايته وإنفاقه في مصالح الفرد والجماعة، ومن ثم يتحدد مفهوم الملكية بكونها عملية يمارسها الفرد لحساب الجماعة ولحسابه ضمن الجماعة[1] فهذا

(١) الصدر، محمد باقر،اقتصادنا، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر (قدس سره)، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قدس سره)، ط١، مطبعة شريعة قم، ٢٠٠٤م. ص ٤٣٩.

المفهوم يقوم بدور الإشعاع على بعض الأحكام، ويساندها في إصدار الموقف المذهبي من مقولة الملكية، وكذلك الحرية الاقتصادية.

لذلك تعد المفاهيم القاعدة التي ترتكز عليها العناصر المرنة في المذهب الإقتصادي الإسلامي، والأضواء الكاشفة عن نوعية التشريعات الإقتصادية الملائمة لملء منطقة الفراغ[1].

ثالثاً: النص ومنهجية التنظير في الاقتصاد الإسلامي.

تعتمد منهجية التنظير في الاقتصاد الإسلامي على النص بوصفه المادة الاساسية التي تعمل المنهجية على تحليلها والكشف عن ما تتضمنه من المفردات النظرية الداخلة في تكون صورة المذهب

(١) محمد علي التسخيري، خمسون درساً في الاقتصاد الإسلامي، المشرق للنشر، طهران، إيران، ط٣، ٢٠٠٣، ص١٩٩.

الاقتصادي الإسلامي، وتتخذ هذه المنهجية مساراً خاصاً في التحليل واستخراج المفردات وبناء المركبات النظرية، ووفقا لحركة تطور الفكر الاقتصادي الإسلامي فقد مرَّت هذه المنهجية بمراحل تطور عدّة وواجهت إشكاليات مختلفة، وهنا وفي حدود هذا البحث نركز على الصورة المشتركة التكاملية لأبرز المساهمات العلمية في بناء منهجية التنظير في الاقتصاد الإسلامي، وعلى وفق سياق النقاط التالية:

١- التعامل مع النص بوصفه مصدراً مباشراً للمفردات النظرية للمذهب الاقتصادي الإسلامي: وعلى وفق هذا المنهج يتم استنباط جوانب المذهب الاقتصادي الإسلامي من النص الإسلامي الذي يصرح بها بشكل مباشر، منفردا أو بضم مجموعة أخرى من النصوص تشترك بذات الدلالات التي تخدم الافصاح المباشر عن ذلك الجانب أو بعض

مفرداتـه، ثـم تجـري عمليـة جمـع النتائـج وتنسـيقها وإعـادة صياغتهـا بشـكل يتلائـم مـع حاجـات البنـاء النظـري للمذهـب الاقتصـادي الإسـلامي[1].

٢- التعامـل مـع النـص بنـاء علـوي للمفـردات النظريـة للمذهـب الاقتصـادي الإسـلامي: في هـذا المنهـج يتـم اسـتنباط جوانـب المذهـب الاقتصـادي الإسـلامي مـن النـص الإسـلامي الـذي لا يـصرح بهـا بشـكل مبـاشر، عـبر توظيـف النـص بوصفـه بنـاءً علويـاً يرتكـز عـلى المذهـب الاقتصـادي ويسـتمد منـه اتجاهاتـه، لذلـك يكـون مـن الممكـن اكتشـاف ملامـح المذهـب مـن خـلال الدلالـة النظريـة التـي تقدمهـا النصـوص التـي تمثـل البنـاء العلـوي، مثـل النصـوص التـي تضمنـت الأحـكام التـي نظـم بهـا الإسـلام العقود والحقـوق أو مـا يعـرف بالقانـون المـدني الإسـلامي

(١) محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص ٤٣٣.

وكذلك الحال بالنسبة للنظام المالي الإسلامي[1].

٣- التركيب بين المفردات المستنبطة للوصول للقاعدة العامة: بعد أن يتم اكتشاف المفردات النظرية للمذهب من خلال تحليل البناء العلوي، تأتي عملية التركيب بين المفردات المستنبطة لتكوين القاعدة العامة عبر الربط بين القواعد العامة ذات الموضوع الواحد تنتج النظرية التي تمثل أحد مفاصل الهيكل النظري للمذهب مثل نظرية الإنتاج أو التوزيع أو القيمة الخ[2].

٤- التميز بين المفاهيم والاحكام في مضامين النص: المفهوم بوصفه تصور أسلامي يفسر ظاهرة كونية أو تشريعية أو اجتماعية على وفق الفلسفة العامة للمذهبية الإسلامية، يكون لهذه المفاهيم

(١) محمد باقر الصدر، **إقتصادنا**، مصدر سابق، ص ٤٣٣ـ ٤٣٦.

(٢) محمد باقر الصدر، **إقتصادنا**، مصدر سابق، ص ٤٣٨.

وظيفة بنائية في عملية تكوين القواعد العامة للنظريات المذهبية، وتساهم المفاهيم في أضاءة مسار اشتقاق المفردات النظرية من نصوص الأحكام بوصفها أبنيةً علويةً للمذهب[1].

٥- الموضوعية كشرط ضروري لنجاح المنهج: الموضوعية في عملية اكتشاف المذهب من النص تعني نفي الذاتية من خلال تجنب ظواهرها الأساسية وهي توظيف النص لتبرير واقع معين، ومحاولة دمج النص الإسلامي في إطار فكري مغاير، أو تجريد النص من ظروفه وشروطه، أو اتخاذ موقف معين بصورة مسبقة تجاه النص[2].

٦- تجنب خداع الواقع التطبيقي: أن النصوص

(١) محمد باقر الصدر، **إقتصادنا**، مصدر سابق، ص ٤٣٩ـ ٤٤١.

(٢) محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص ٤٤١ـ ٤٤٦.

التي تحاكي نموذج تطبيقي سليم للمذهب الاقتصادي الإسلامي مثل النموذج التطبيقي لعصر النبوة والنموذج التطبيقي في عهد الامام علي ع، هذه النصوص لها قيمة كبيرة في بيان صورة الاقتصاد الإسلامي بشرط ملاحظة خصوصية الواقع التطبيقي في كل مرحلة تاريخية وموقف النص من هذه الخصوصية لتجنب الوقوع في خداع الواقع التطبيقي اثناء عملية الاكتشاف[1].

النص والديناميكية في المذهب الاقتصادي الإسلامي.

يطلق مصطلح منطقة الفراغ على الجانب التشريعي المتغير والمرن الذي يعطي ديناميكية الاستجابة للواقع المتغير، ووفقا للاصول التشريعية فأن ولي الأمر (الدولة) تؤدي وظيفة تحديد الأحكام

(١) محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص ٤٦٨ـ ٤٧٠.

التي تحقق متطلبات الأهداف العامة للإقتصاد الإسلامي ومقتضياتها في كل زمان[1].

هذه المرونة التي يتمتع بها المذهب الإقتصادي في الإسلام، تجعله يستطيع أن يتكيف مع تطورات الحياة الإقتصادية، ويلائم الطبيعة الديناميكية للظروف الموضوعية في الحياة الإقتصادية.

ويكون الجانب الثابت من عناصر المذهب الاقتصادي الإسلامي بمثابة مؤشرات عامة تعتمد كأساس لتحديد العناصر المرنة والمتحركة التي تتطلبها طبيعة المرحلة الاقتصادية ومقتضياتها وعملية استنباط العناصر المتحركة من المؤشرات الإسلامية العامة تتطلب منهجية محددة لاستنباطها من النص وعلى وفق الآتي[2]:

(١) د.جعفر عباسي حاجي، المذهب الإقتصادي في الإسلام، الكويت، مكتبة الألفين، ط١، ١٩٨٧، ص١٩١.
(٢) محمد باقر الصدر، الإسلام يقود الحياة، المصدر

(١) تحديد العناصر الثابتة والوقوف على مؤشراتها العامة.

(٢) استيعاب طبيعة المرحلة التاريخية ووقاعها وشروطها الإقتصادية، وتحديد الأهداف التي تحددها المؤشرات العامة[1] ووسائل تحقيقها.

(٣) صياغة التشريعات المتعلقة بتلك العناصر المتحركة، وفي حدود الصلاحيات التشريعية للدولة الإسلامية.

السابق، ص٤٥-٥٥.

المبحث الثاني

متضمنات العهد من المفردات البنائية لنظرية العدالة والفلسفة العامة للمذهب الاقتصادي الإسلامي

أولا: الرؤية الكونية.

بوصف أن الرؤية الكونية هي التفسير الذي يؤمن به المجتمع للكون والحياة؛ وفي ضوئها تتحدد الإجابات عن الأسئلة المركزية في موضوع الغايات العليا للنشاط الحياتي ويتحدد مفهوم المثل العليا ونوع علاقة الإنسان بها بوصفه الفردي أو الاجتماعي، كما يتحدد في ضوئها علاقة الإنسان مع بني نوعه وكذلك مع المفردات المكونة للبيئة التي يعيش فيها (الطبيعة بمعناها الواسع)، هذه الأبعاد التي تتحدد مضامينها في إطار الرؤية الكونية يتلخص الموقف فيها في مضمون الغاية العليا التي يجري في ضوئها صياغة نظرية العدالة بقواعدها التي

تنظم أبعاد النشاط الحياتي على وفق استراتيجية تخدم هذه الغاية العليا من خلال تلبية متطلبات الغايات الفرعية المنبثقة عن الغاية العليا، وفي ضوء قواعد نظرية العدالة العامة يجري تحديد القواعد الفرعية المنظمة لكل جانب من جوانب النشاط الحياتي العام في أبعاده الأساسية (الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية... الخ)، والموقف في كل بعد يمثل ما يسمى بالمذهب ففي البعد الاقتصادي يتحدد المذهب الاقتصادي وفي البعد الاجتماعي يتحدد المذهب الاجتماعي وهكذا، والمذهب الاقتصادي بوصفه مجموعة القواعد الفرعية لنظرية العدالة في جانب من النشاط الحياتي والتي تؤمن بناء استراتيجية تنظم النشاط الاقتصادي بما يخدم القواعد الفرعية في العدالة والتي تخدم بمجموعها الغاية العليا التي حددتها الرؤية الكونية، ولكي يأخذ المذهب فرصته للتطبيق في الواقع الموضوعي لابد أن تتجسد مضامينه النظرية بكامل بنائه

النظري في مجموعة من المؤسسات والعلاقات التي تضع مضامين استراتيجية المذهب موضع التطبيق وهذه المؤسسات والعلاقات وغيرها من المفردات هي ما تؤلف النظام الاقتصادي، وأن مستوى تجسيد مضامين المذهب الاقتصادي الذي تتكفل به مؤسسات النظام يتوقف على عوامل عدة تتوزع في جانبين؛ الاول: المركب النظري للنظام الاقتصادي وهي مسألة تعكس كفاءة الرؤية الكونية ونظرية العدالة، والجانب الثاني: حالة الواقع الموضوعي وما يتيح من فرص ظهور المضامين الكاملة لاستراتيجية المذهب التي يناط بمؤسسات النظام الاقتصادي تمثيلها[1].

(١) ينظر في ذلك: مرتضى مطهري، الرؤية الكونية التوحيدية، منشورات مؤسسة الثقلين الثقافية،ب ط،٢٠١٢م، ص ٢٠ ـ ٣٨، جعفر عباس حاجي، االمذهب الاقتصادي في الاسلام، مصدر سابق، ص٨٥ ـ٦٢ـ

ووفقا لما سبق فإن هناك أهمية كبيرة في إجلاء الموقف في الرؤية الكونية على وفق الصياغة النظرية التي تخدم عملية التنظير للمذهب الاقتصادي، وفي حالة المذهب الاقتصادي الإسلامي تمثل النصوص القادرة أن تخدم هذا الجانب ذات أهمية بالغة في تحقيق مقاربات نظرية اعلى في هذا البعد الأساسي من أبعاد الفكر الاقتصادي الإسلامي، ومن بين أهم هذه النصوص هو النص قيد البحث والذي سنحاول استكشاف المعطيات التي يقدمها في جانب توصيف الدين الإسلامي بوصفه الرؤية الكونية التي يؤمن بها المجتمع المسلم وتتصف بأعلى درجات الكفاءة والفاعلية عبر الضمانات التي وفرتها منابع تكوين هذه الرؤية الكونية والمصادر الدالة على مضامينها والتجارب الواقعية الكاشفة عن البعد الموضوعي لها[1].

(١) للمزيد حول الرؤية الكونية: انظر، محمد عمر شابرا،

وأهم الجوانب التي أضاءها النص في موضوع الرؤية الكونية:

(١) الطابع العام للرؤية الكونية الإسلامية: في مواقع مختلفة من نصوص العهد أوضح الإمام عليه السلام الطابع العام للرؤية الكونية الإسلامية ومن ثم تحليل لمضامين هذه الموارد في سياق النقاط التالية:

(أ) المسار العام للحركة نحو الغايات العليا: في قوله عليه السلام:

«أَمَرَهُ بِتَقْوَى الله، وَإِيثَارِ طَاعَتِهِ، وَاتِّبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ: مِنْ فَرَائِضِهِ وَسُنَنِهِ، الَّتِي لاَ يَسْعَدُ أَحَدٌ

مستقبل علم الاقتصاد من منظور اسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، دار الفكر والمعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ٢٠٠٤ م، ص ٥٨ ـ ٦٢، محمد تقي مصباح اليزدي، دروس في العقيدة الإسلامية، ترجمة: هاسم محمد،ج١، مؤسسة الهدى، ط٤، ١٤٢٤ هـ، ص ٢٨ ـ ٣٠.

إِلاَّ بِاتِّبَاعِهَا، وَلاَ يَشْقَى إِلاَّ مَعَ جُحُودِهَا وَإِضَاعَتِهَا، وَأَنْ يَنْصُرَ اللهَ سُبْحَانَهُ بِيَدِهِ وَقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ، فَإِنَّهُ، جَلَّ اسْمُهُ، قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ، وَإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّهُ.»[1].

يبين النص أن «السعادة» وهي مقتضى التطور التكاملي تنتج عن تطبيق استراتيجية الدين في الواقع الموضوعي هذه الاستراتيجية التي تصوغها «السنن والفرائض» بوصفها قواعد تنظم حركة التطور التكاملي صوب غايتها العليا، وإن ناتج تفاعل الفرد والمجتمع في البيئة التي تحكمها استراتيجية الدين سيكون «السعادة» وهي التعبير الأخلاقي عن بلوغ النظام الاجتماعي العام لغاياته في الرفاه العام، وخلاف ذلك يكون في عدم تطبيق استراتيجية

(١) الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، منشورات دار المحجة البيضاء، بيروت ـ لبنان،ط١، ٢٠١٢م، ص ٣٩٢.

الديـن وتـم إبدالهـا بغيرهـا، فالنتيجـة الحتميـة هـي عـدم تحقـق الغايـات العليـا للوجـود الإنسـاني لطبيعـة التـلازم بـين هـذه الغايـات والاسـتراتيجية المصممـة لبلوغهـا.

وإن مفهـوم «التقـوى» الذي ينـصرف إلى الإنضباط في تحمـل المسـؤولية، وكذلـك مفهـوم «الإيثـار في الطاعـة» الـذي يـدلّ عـلى وعـي عميـق لمحتـوى موضـوع المسـؤولية، كذلـك مفهـوم «النـصُّرة» الـذي ينـصرف إلى الدفـاع عـن اعتقـاد راسـخ وعميـق[1].

هـذه المفاهيـم بمعانيهـا المتفاعلـة هنـا تبـين الـشرط الـضروري للقـدرة عـلى تجسـيد اسـتراتيجية الديـن وهـو بنـاء المحتـوى الداخـلي للانسـان في ضـوء حقائـق ومعطيـات الرؤيـة الكونيـة للإسـلام، وإن المسـتوى المتحقـق مـن التطبيـق يعتمـد عـلى مضمـون هـذه

(١) مـكارم الشـيرازي، نفحـات الولايـة، ج١٠،مصـدر سـابق، ص٢٩١ ـ ٢٩٣.

المفاهيم الثلاث «التقوى» القوة التي تمنح الانضباط العالي في تحمل مسؤولية التطبيق، والإيثار في الطاعة الذي يعطي دلالة العمق الكافي لوضوح الغايات العليا، و«النصرة» التي تمثل مستوى الإرادة المتولد من الإدراك والوعي الداخلي[1].

(ب) فاعلية العلاقة بين الرؤية الكونية والاستراتيجية المذهبية: في قولة «عليه السلام»:

«وَلاَ تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ الله[2]، فَإِنَّهُ لاَ يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِهِ[3]، وَلاَ غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ. وَلاَ تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ، وَلاَ تَبْجَحَنَّ[4] بِعُقُوبَةٍ، وَلاَ تُسْرِعَنَّ

(١) انظر في ذلك: مكارم الشيرازي، نفحات الولاية: مصدر سابق،، ص ٢٩٧.
(٢) أراد بحرب الله: مخالفة شريعته بالظلم والجور.
(٣) لايدي لك بنقمته: أي ليس لك يد أن تدفع نقمته، أي لا طاقة لك بها.
(٤) . بجح به: كفرح لفظاً ومعنى.

إِلَى بَادِرَة[1] وَجَدْتَ مِنْهَا مَنْدُوحَةً[2]، وَلاَ تَقُولَنَّ: إِنِّي مُؤَمَّرٌ[3] آمُرُ فَأُطَاعُ، فَإِنَّ ذلِكَ إِدْغَالٌ[4] فِي الْقَلْبِ، وَمَنْهَكَةٌ[5] لِلدِّينِ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ»[6].

وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُبَّهَةً[7] أَوْ مَخِيلَةً[8]، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللهِ فَوْقَكَ، وَقُدْرَتِهِ مَنْكَ عَلَى مَا لاَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنَّ ذلِكَ

(١) البادرة: ما يبدر من الحدة عند الغضب في قول أو فعل.
(٢) المندوحة: المتسع، أي المخلص.
(٣) مؤمر ـ كمعظم ـ أي: مسلط.
(٤) الادغال: إدخال الفساد.
(٥) منهكة: مضعفة، وتقول: نهكه، أي أضعفه... وتقول: نهكه السلطان من باب فهم، أي: بالغ في عقوبته.
(٦) الغِير ـ بكسر ففتح: حادثات الدهر بتبدل الدول.
(٧) الأبهّة ـ بضم الهمزة وتشديد الباء مفتوحة: العظمة والكبرياء.
(٨) المَخِيلة ـ بفتح فكسر: الخيلاء والعجب.

يُطَامِنُ[1] إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ[2]، وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ[3]،يَفِيءُ [4]إِيَّاكَ وَمُسَامَاةَ[5] اللهِ فِي عَظَمَتِهِ، وَالتَّشَبُّهَ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّار، وَيُهِينُ كُلَّ مُخْتَال.»[6].

في هذا المقطع من النص يبين لنا الإمام عليه السلام الصلة والارتباط مع الله تعالى وهو المثل الأعلى في الرؤية الكونية الإسلامية، هذه الصلة يجب أن تكون مستمرة بين التكوين الداخلي للإنسان الصالح مثله الأعلى بشكل متصاعد، هذا من جهه، ومن جهة أخرى يجب أن يكون التطبيق الموضوعي

(١) يُطامن الشيء: يخفض منه.
(٢) الطِماح ـ ككتاب: النشوز والجماح.
(٣) الغَرْب ـ بفتح فسكون: الحدة.
(٤) يفيء: يرجع.
(٥) المساماة: المباراة في السمو، أي العلو.
(٦) الشريف الرضي، نهج البلاغة،مصدر سابق، ص ٣٩٣ ـ ٣٩٤.

لاستراتيجية الدين ملتزم بالاتجاه العام لإرادة المثل الأعلى والإطار الأخلاقي والمعرفي الذي يعبر عن هذه الإرادة ليتفاعل تكاملياً مع قواعد الاستراتيجية ويعطي لتطبيقها موضوعيا خصائص الارادة المذهبية التي تمثلها، من هنا جاء قول الامام «عليه السلام» بعد أن عدّد مظاهر انفصال نموذج الحكم عن الصلة بالمثل الاعلى الحقيقي؛ قال:

«فَإِنَّ ذلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ، وَمَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ» .

فما ينهك الدين بصفته استراتيجية في التطبيق هو عدم فاعلية العلاقة بين الرؤية الكونية والاستراتيجية المذهبية لعدم استمرار الصلة بين التكوين الداخلي للإنسان الصالح بمثله الأعلى بشكل متصاعد، لذلك تكون النتيجة المؤكدة من هذا الانفصال هي أن يفقد نموذج الحكم أطاره المذهبي الذي يضمن ارتباطه بالمثل الأعلى الحقيقي

ويتحول إلى صورة مشوهة للمذهبية الإسلامية تفقد قيمتها على وفق معايير المذهبية الإسلامية للحكم الرشيد وهو عبر عنه النص بـ « وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ» وهي الحوادث أو المفاعيل التي ينتج عنها تبدل الدول اي تحولها من نموذج الحكم الصالح أو الرشيد إلى النموذج الفاقد لأي فاعلية في مسار الغايات العليا الحقيقية.

ثانيا: نظرية العدالة.

في ضوء الغايات العليا التي تتمخض عنها الرؤية الكونية تصاغ نظرية العدالة التي تمثل الجذر الحاكم لمضامين المذهبية بأبعادها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، ومن خلال النص قيد البحث يمكن استخلاص ملامح نظرية العدالة التي عبرت عنها فقرات النص في صياغة تلائم متطلبات موضوع النص وهو النموذج الإسلامي في الحكم الصالح او الرشيد، ويمكن ايجاز ذلك في

سياق النقاط التالية:

(١) منهج الانصاف في نظرية العدالة:

يظهر عبر موارد عدة في النص قيد البحث أن الإنصاف هو المنهج الذي تتحقق من خلاله فلسفة نظرية العدالة، ومن أبرز هذه الموارد قوله «عليه السلام»:

«أَنْصِفِ اللهَ وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ، وَمَنْ لَكَ فِيهِ هَوىً[١] مِنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ إِلاَّ تَفْعَلْ تَظْلِمْ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ الله كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ[٢] حُجَّتَهُ، وَكَانَ لله حَرْباً[٣] حَتَّى يَنْزِعَ[٤] وَيَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ

(١) من لك فيه هوى: أي لك إليه ميل خاص.
(٢) أدحض: أبطل.
(٣) كان حرباً: أي محارباً.
(٤) ينزع ـ كيضرب ـ أي: يقلع عن ظلمه.

إِقَامَـةَ عَـلَى ظُلْـم، فَـإِنَّ اللهَ سَـمِيعٌ دَعْـوَةَ الْمَظْلُومِـينَ، وَهُـوَ لِلظَّالِمِـينَ بِالْمِرْصَـادِ» [1].

يقـدم النـص مفهـوم الإنصـاف بوصفـه المنهـج الـذي يمنـح قواعـد نظريـة العدالـة فاعليـة البعـد الأخلاقـي والاعتقـادي تعبـيرا عـن خصوصيـة الغايـات التـي تعـبر عنهـا نظريـة العدالـة وتوظيفـا لطبيعـة تركيـب المحتـوى الداخـلي للانسـان الصالـح، فمنهـج الانصـاف يكـون بذلك ضـمان فاعلية التجسيد الموضوعـي للعـدل والمظهـر العمـلي لـه، وفي عبـارات الفقـرة قيـد البحـث مـن نصـوص العهـد يظهـر المعنـى الـذي تـم اسـتخلاصه مـن خـلال جعـل الإمـام عليـه السـلام للإنصـاف محـوراً للعلاقـة مـع الله تعـالى وهـي العلاقـة مـع المثـل الاعـلى ثـم العلاقـة مـع النفـس ووحـدة التفاعـل الاجتماعـي «الأسرة» ثـم مـع مـن هـم في دائـرة المصالـح الاجتماعيـة، إن بنـاء العلاقـة مـع

(١) الشريف الرضي، نهج البلاغة،مصدر سابق، ص ٣٩٤.

هذه المستويات على أساس منهج الانصاف يعني إن مستوى التطور التكاملي للفرد يكون كافيا لتحمل مسؤولية تطبيق نموذج الحكم الصالح وفق المذهبية الإسلامية، لذلك يكون الظلم هو النتيجة التلقائية لغياب منهج الانصاف بوصفه جزءاً من القدرات اللازمة للعدل وهو مضمون قوله عليه السلام:

«فَإِنَّكَ إِلاَّ تَفْعَلْ تَظْلِمْ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ الله كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ، وَكَانَ لله حَرْباً حَتَّى يَنْزِعَ وَيَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ الله وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةٍ عَلَى ظُلْمٍ، فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِينَ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ.»[1].

اذ أن عدم بناء قدرات منهج الإنصاف يفقد نظام إدارة الدولة صلته بنظرية العدالة الإسلامية

(١) الشريف الرضي، نهج البلاغة،مصدر سابق، ص ٣٩٤ ـ ٣٩٥.

ويكون بمثابة اقصاء وتعطيل للمذهبية الإسلامية وفقدان المسار إلى غاياتها العليا وقطع الصلة مع المثل الأعلى الذي ترتبط به لذلك جاء الوصف أن من عطل منهج الانصاف صار ظالما وينتهي إلى صفة المحارب لله، لأنه نهج منهجاً يقطع صلة النظام الاجتماعي ومن ثم المجتمع بالمثل الأعلى.

(٢) مبدأ الوسط:

الوسطية في تقدير فعل العدل من ناحية نطاق العدالة وموضوعها ومستوى ظهور معالم نظرية العدالة في المخطط المذهبي في أبعاده الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، في هذا المبدأ يقول الإمام عليه السلام:

«وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ، وَأَجْمَعُهَا لِرِضَى الرَّعِيَّةِ، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ[1]، وَإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ

(١) يجحِف برضى الخاصة: يذهب برضاهم.

يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ. وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ، أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَؤُونَةً فِي الرَّخَاءِ، وَأَقَلَّ مَعُونَةً لَهُ فِي الْبَلاَءِ، وَأَكْرَهَ للإنصاف، وَأَسْأَلَ بالإلحاف[1]، وَأَقَلَّ شُكْراً عِنْدَ الاْعْطَاءِ، وَأَبْطَأَ عُذْراً عِنْدَ الْمَنْعِ، وَأَضْعَفَ صَبْراً عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ، وَإِنَّمَا عَمُودُ الدِّينِ، وَجِمَاعُ[2] الْمُسْلِمِينَ، وَالْعُدَّةُ للأعداء، الْعَامَّةُ مِنَ الاْمَّةِ، فَلْيَكُنْ صِغْوُكَ[3] لَهُمْ، وَمَيْلُكَ مَعَهُمْ.».

في هذا المقطع من النص يشير الإمام عليه السلام إلى منهج الوسطية الذي يتحقق عن طريقه تعلية متصاعدة لدائرة العدل عبر تفعيل الإرادة المذهبية في الإدراك والفعل الاجتماعي، وهذا يشير إليه «الرضا لدى العامة» هذا الرضا المعبر عن المزاج الاجتماعي الموافق لروح الفلسفة العامة

(١) الالحاف: الالحاح والشدة في السؤال.
(٢) جِماع الشيء ـ بالكسر: جمعه، أي جماعة الاسلام.
(٣) الصِغْو ـ بالكسر والفتح: الميل.

للمذهبية الإسلامية، لذلك فمن معايير الحكم الرشيد هو تنمية هذا المزاج الاجتماعي وتلبية متطلباته وهو ما عبر عنه «فَلْيَكُنْ صِغْوُكَ لَهُمْ» وفي تأكيد لذات المعنى جاء في موارد أخرى من النص قيد البحث لا يسع المقام لبحثها جميعا، نشير منها قوله «عليه السلام»:

«وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنِّ وَال بِرَعِيَّتِهِ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ، ـ إلى قوله ـ فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَباً طَوِيلاً، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسُنَ بَلاَؤُكَ عِنْدَهُ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بَلاَؤُكَ عِنْدَهُ»(١).

هذه المقطع يشير إلى وظيفة الحكم الصالح في تنمية روح الفلسفة العامة للمذهبية الإسلامية في المزاج الاجتماعي والذي يخدم تعلية متصاعدة لقيم

(١) الشريف الرضي، نهج البلاغة،مصدر سابق، ص ٣٩٦ ـ ٣٩٧.

العدل في الفعاليات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها.

(٣) تكامل مستويات البناء القدراتي للمجتمع:

من أهم مناهج نظرية العدالة في تحقيق الغايات العليا هو منهج تكامل مستويات البناء القدراتي لطبقات المجتمع، إذ أن التباين في مستوى البناء القدراتي ينتج عنه تباين طبقي على مستوى الفاعلين الاجتماعيين الاقتصاديين معرفيا، هذا التباين هو من الخصائص الضرورية التلقائية لحركة التطور التكاملي وتنوع مستويات البيئة التكاملية، وهذا يشير إليه الإمام عليه السلام بقوله:

«وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لاَ يَصْلُحُ بَعْضُهَا إلاَّ بِبَعْض، وَلاَ غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْض».

الى نهاية الفقرات التي أوضحت أنواع وتقسيمات الفاعلين في مختلف أنواع ومستويات الفاعلية، وإن وظيفة الحكم الرشيد هي أن تؤدي

الدولة وظيفتها في ادامة العلاقة بين هذا المستويات في سياق التفاعل التكاملي من خلال استرتيجيات أساسية وضعتها المذهبية الإسلامية لتحقيق ذلك وهي استراتيجية الرشد واستراتيجية التمكين، واستراتيجية التصحيح الموازي[1].

(١) د. طالب حسين فارس الكريطي، الاقتصاد الإسلامي والفقر تأصيل نظري لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الاقتصادي الإسلامي، مركز كربلاء للدراسات والبحوث،كربلاء - العراق، ط١، ٢٠١٤م، ص ٣٦٧ وما بعدها.

المبحث الثالث

متضمنات العهد من المفردات البنائية لدور الدولة في المذهب الاقتصادي الإسلامي.

تظهر أبعادً مهمة لمضامين العهد وبشكل واضح عن دور الدولة الاقتصادي كما يصوغه المذهب الاقتصادي الإسلامي، ويمكن استنتاج عناصر المخطط النظري لنظرية دور الدولة في المذهب الاقتصادي الإسلامي عبر فقرات النص قيد البحث في سياق النقاط التالية:

أولاً: المفاهيم الأساسية التي تدخل في بناء نظرية دور الدولة في المذهب الاقتصادي الإسلامي:

وردت في العهد الإشارة إلى العديد من المفاهيم الإسلامية التي تدخل في بناء المذهب الاقتصادي الإسلامي، أذ قدّم العهد صورة لمفاهيم هذه القيم من ناحية صلتها بالمذهبية الإسلامية، وبذلك

نحصل على تفسير محدد لظاهرة اجتماعية أو أقتصادية في نموذج مفهوم يمكن الاعتماد عليه في تكوين صورة المذهب الاقتصادي الإسلامي، ومن هذه المفاهيم التي تضمنها العهد التالي:

١ـ مفهوم التجارة والربح التجاري ومبرراته في الحياة الاقتصادية:

تضمن العهد التعرض لعدة حقائق تتعلق بالتجارة ومنها مفهوم الربح التجاري الذي يمكن أن نستخلصه من النص التالي الذي يؤكد على الأهمية الاقتصادية للتجار ويقرنهم بذوي الصناعات فالحياة الاقتصادية لا قوام لها:

«إِلاَّ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، فِيَما يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ[1]، وَيُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، وَيَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ[2] بِأَيْدِيهِمْ مِمّا لاَ يَبْلُغُهُ رِفْقُ

(١) المرافق: أي المنافع التي يجتمعون لاجلها

(٢) الترفق: أي التكسب بأيديهم ما لا يبلغه كسب غيرهم

غَيْرِهِمْ»[1].

ثم يقول في موضع آخر:

«ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْراً: الْمُقِيمِ مِنْهُمْ، وَالْمُضْطَرِبِ بِمَالِهِ[2]، وَالْمُتَرَفِّقِ[3] بِبَدَنِهِ، فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ، وَأَسْبَابُ الْمَرَافِقِ[4]، وَجُلاَّبُهَا مِنَ الْمَبَاعِدِ وَالْمَطَارِحِ[5]، فِي بَرِّكَ وَبَحْرِكَ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ، وَحَيْثُ لاَ يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا[6]، وَلاَ يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا»[7].

من سائر الطبقات.

(١) نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٣٩٧ ـ ٣٩٨.

(٢) المضطرب بماله: المتردد به بين البلدان.

(٣) المترفّق: المكتسب.

(٤) المَرَافِق: ما ينتفع به من الأدوات والآنية.

(٥) المطارح: الاماكن البعيدة.

(٦) لايلتئم الناس لمواضعها أي: لا يمكن التئام الناس واجتماعهم في مواضع تلك المرافق من تلك الامكنة.

(٧) نهج البلاغة، مصدر سابق.

هـذه النصـوص تبـين أن مفهـوم التاجـر في الاقتصـاد الإسـلامي يشـترك مـع مفهـوم الصانـع الذي يقـوم بعمليـة تطويـر المـادة الخـام إلى مـادة أكثـر ملائمـة للمنفعـة الاسـتعمالية عنـد المسـتهلك وأي مسـتخدم للسـلعة، فالتاجـر عـلى وفـق هـذا المفهـوم يـمارس ذات النشـاط الـذي يعظـم المنافـع الاسـتعمالية عـبر النشـاط التبـادلي الـذي يخلـق التوافـق بـين المنافـع الاسـتعمالية والتبادليـة للسـلعة مـن القيـام بـدور الوسـيط بـين المنتج والمسـتهلك وعـبر خلـق الاتاحـة في المعـروض السـلعي عـبر النشـاط التسـويقي ومـا يتضمنـه مـن خدمـات، وهنـا يتضـح مفهـوم التجـارة في المذهـب الاقتصـادي الإسـلامي بكونهـا نشـاطاً منتجـاً عـبر توظيـف عنـاصر إنتـاج مـن رأس المـال والعمـل والمعرفـة للوصـول إلى زيـادة المنافـع الاسـتعمالية عـبر خدمـات النشـاط التبـادلي في السـوق، وفي ضـوء مـا يعطيـه النـص للتاجـر مـن مفهـوم قائـم عـلى تبريـر كسـب التاجـر بـما يبذلـه مـن عمـل مـن نـوع خـاص فـإن الوسـاطة بـين المنتـج

والمستهلك التي يقوم بها التاجر يشترط بها ان لا تتحول إلى عمل طفيلي لا يقوم على بذل العمل والجهد ومن ثم أوكل المذهب الاقتصادي الإسلامي للدولة حق منع العمل الطفيلي في النشاط التبادلي سواء في تبادل المنافع أو تبادل السلع[1].

٢ـ الاحتكار:

وهنا جانب من موقف المذهب الاقتصادي الإسلامي في نظريته في التجارة، عبر دور الدولة في ضبط النشاط التجاري في نموذجه المذهبي من خلال ممارسة الدولة لدورها الاقتصادي كقوة ضبط في منع الاحتكار بوصفه خروج عن نموذج النشاط التجاري الذي يوافق النظرية، اذ يقول «عليه السلام»:

(١) انظر في ذلك: الصدر، خطوط تفصيلية عن اقتصاد المجتمع الإسلامي، ضمن مجموعة الاسلام يقود الحياة، مصدر سابق، ص١٠٦ــ ١٠٩.

«وَاعْلَمْ ـ مَعَ ذلِكَ ـ أَنَّ فِي كَثِير مِنْهُمْ ضِيقاً[١] فَاحِشاً، وَشُحّاً[٢] قَبِيحاً، وَاحْتِكَاراً[٣] لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّماً فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذلِكَ بَابُ مَضَرَّة لِلْعَامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلاَةِ، فَامْنَعْ مِنَ الاْحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ(صلى الله عليه وآله) مَنَعَ مِنْه، وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً: بِمَوَازِينِ عَدْل، وَأَسْعَار لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ[٤]»[٥].

وبوصف أن الأسعار الاحتكارية هي تعبر عن قيمة مصطنعة خلقتها ظروف الاحتكار وإن الربح الناتج من القيمة التبادلية المصطنعة هو ربح غير موافق لمفهوم الربح الذي يقره المذهب الاقتصادي

(١) الضيق: عسر المعاملة.
(٢) الشحّ: البخل.
(٣) الاحتكار: حبس المطعوم ونحوه عن الناس لا يسمحون به إلا بأثمان فاحشة.
(٤) المبتاع ـ هنا: المشتري.
(٥) نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٤٠٣ ـ ٤٠٤.

الإسلامي لذلك تعمل الدولة هنا على منع الاحتكار لتبني التجارة في نموذجها الاقتصادي السليم، أن مصدر الاحتكار الأساسي هو احتكار من يملك المواد الأولية المستخرجة من الطبيعة وفرض أسعار احتكارية على المنتجين الذين ينقلون ارتفاع أسعار المواد الأولية إلى أسعار السلع المنتجة ومن ثم فإن هذه القيمة المصطنعة التي أوجدها الاحتكار ناشئة من تحكم بجزء من الموارد الطبيعية ولأن مبدأ التسخير يضع قواعد الإنتاج من الطبيعة التي تمكن المجتمع من اشباع حاجاته التكاملية.

لذلك فأن حرف مسار الإنتاج الأولي عن مساره والذي أدى إلى حرف مسار الإنتاج الثانوي عن مساره في سلسلة القيمة كل ذلك يضع على عاتق الدولة التدخل لمنع الاحتكار بوصفه جزء من دورها في ضمان سلامة الشكل المذهبي للإنتاج

والتوزيع[1].

ومن أشكال الاحتكار المهمة هو احتكار النقد الذي يسمح بفرض سعر احتكاري عنه يتمثل بالفائدة الربوية بدلا عن سعره الطبيعي وهو عائد الاستثمار أو قيمته في المبادلة من السلع واشكال الثروة[2].

٣ـ موارد الدولة المالية وملكيتها للموارد الطبيعية ودورها في تحقيق غايات المذهب الاقتصادي:

جاء الحديث في الفقرات الأولى من العهد عن «الخراج» بوصفه العنوان العام لموارد الدولة من الانواع المختلفة من ملكيتها[3]، وهو ما يمكن

(١) المصدر السابق، ص ٩٢ـ ٩٧.
(٢) المصدر السابق، ص ١٠٢ ـ ١٠٣.
(٣) ناصر مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، مصدر سابق، ج ١٠ ن ص ٢٩٠ـ ٢٩١.

الدولة من أداء دورها في «العمارة» وهو المصطلح الذي يعبر عن توفر الشروط والخصائص اللازمة في البيئة الملائمة لحركة التطور التكاملي، وهذا الربط بين الخراج والعمارة تصدر نصوص العهد اذ يقول الإمام علي عليه السلام:

«هذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ الله عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الأشْتَرَ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ، حِينَ وَلاَّهُ مِصْرَ: جباية خَرَاجِهَا، وَجِهَادَ عَدُوِّهَا، وَاسْتِصْلاَحَ أَهْلِهَا، وَعِمَارَةَ بِلاَدِهَا»[1].

ونلاحظ هنا الربط بين المفاهيم الثلاث «الخراج والاستصلاح والعمارة» ودلالته في فلسفة المذهب الاقتصادي الإسلامي في تمكين الدولة لاداء وظيفتها في الضبط المذهبي لعملية إدامة توفر الشروط والخصائص اللازمة في البيئة الملائمة لحركة التطور التكاملي وهذا ما عبر عنه في موضع آخر من

(١) نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٢٩٢ ـ ٣٩٣.

العهد اذ يقول «عليه السلام»:

«ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الْأَرْزَاقَ[1]، فَإِنَّ ذلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلاَحِ أَنْفُسِهِمْ».

وهنا يشير النص إلى العلاقة الموضوعية بين حالة التمكين ومستوى الاتاحة في القدرات الذي تتكفل به الدولة إذا لم يتح للفرد تحصيله من نشاطه بوصفه فاعلاً اقتصادياً.

٤ـ مسؤولية الدولة في رعاية القطاع العام:

في قوله عليه السلام:

«وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلاَبِ الْخَرَاجِ، لِاَنَّ ذلِكَ لاَ يُدْرَكُ إِلاَّ بِالْعِمَارَةِ، وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَة أَخْرَبَ الْبِلاَدَ، وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلاَّ قَلِيلاً»[2].

(١) أسبغ عليه الرزق: أكمله وأوسع له فيه.

(٢) نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٤٠١.

يظهر في هذا النص موقف المذهب الاقتصادي الإسلامي عن مسؤولية الدولة في رعاية القطاع العام إذ أن العلاقة بين عمارة الأرض وحجم الخراج وأهمية الأخير كمورد أساسي في موازنة الدولة والإنفاق العام المحقق لأهدافها، هذه الحقيقة تضع الدولة أمام مسؤولية تنمية الإنتاج عبر التدخل المباشر في الإنفاق العام أو غير المباشر عن طريق دعم الاستثمار الخاص في الموارد الطبيعية التي تمثل وعاء الخراج وهذه الأبعاد تدخل تحت مفهوم العمارة الذي هو أوسع من مفهوم التنمية في المفهوم الحديث[1].

(١) ينظر في ذلك: د.ابراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الإسلامي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان، ط١، ٢٠٠٦م، ص ١٢٠ ــ ١٢٢.

٥ـ مسؤولية الدولة في الحفاظ على القيم التبادلية:

في قوله «عليه السلام»:

«وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً: بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ فَمَنْ قَارَفَ[١] حُكْرَةً[٢] بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ[٣] بِه وَعَاقِبْ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ[٤]»[٥].

في هذا النص يطرح مفهوم الثمن العادل أو القيمة العادلة وعلاقته بالاحتكار ومسؤولية الدولة في مراقبة النشاط التبادلي لضمان بقاء القيم التبادلية في صورتها المقبولة على وفق المذهب الاقتصادي

(١) قارف: أي خالط.
(٢) الحُكْرَة ـ بالضم: الاحتكار.
(٣) نَكّل: أي أوقع به النكال والعذاب، عقوبة له.
(٤) في غير إسراف: أي من غير أن تجاوز حد العدل.
(٥) نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٤٠٤.

الإسلامي، ويتم ذلك عبر معيار نظرية القيمة الإسلامية بوصفها ميزان نظرية العدالة في هذا الجانب، إذ تقوم نظرية العدالة على عامل الندرة الطبيعية كمعيار موضوعي في عدالة التبادل فمن خلال معيار الندرة الطبيعية يتحدد الثمن على وفق ندرة المادة الأولية الداخلة في تكوين السلعة وعلى وفق ندرة كمية العمل المطلوب لإنتاجها ونوعيته وعلى وفق هذين العنصرين تتكون القيمة على وفق معيار موضوعي.

الا أن ظروف العرض والطلب قد تتيح القدرة لدى بعض أطراف التبادل خلق ظروف ندرة مصطنعة عبر التحكم بتدفق السلع والمنافع في دورة التبادل ومن ثم تظهر الأسعار التي تتجاوز القيمة التبادلية التي تحددها العوامل الموضوعية الطبيعية، وهذه الأسعار تنشأ عن قوة الاحتكار وهي تمثل انحراف عن نموذج التبادل المقبول مذهبيا.

وهنا تبرز وظيفة الدولة كقوة ضبط مذهبي تعمل على إعادة ميزان التبادل إلى حالته الطبيعية العادلة، ولكون مسألة تحديد نقطة البداية في خلق القيم المصطنعة في السوق قد تجزئ المسؤولية عن نشوء هذه القيم بين أطراف عدّة.

لذلك تقتضي العدالة التدرج في ممارسة سلطة الضبط في منع الاحتكار ومراقبة الأسعار من قبل اجهزة الدولة، لذلك يضع النص مبدأ النهي والاعتدال كمعايير اجرائية في ممارسة سلطة الضبط، كما أن مصطلح «البيع السمح» الذي ورد في النص يعبر عن البعد الشكلي في شروط التبادل والبعد الاخلاقي في فلسفة التبادل، فمن خلال تفاعل هذين البعدين يتكون لدينا مفهوم البيع السمح أو الجانب الاقتصادي لمفهوم التسامح[1] وهو مفهوم

(١) د. طالب حسين فارس الكريطي: العلاقة بين قيمة التسامح والسياحة الدينية في الاقتصاد الإسلامي

غنـي يعكـس مضامـين تكامـل المذهبيـة الإسـلامية في تنظيـم أبعـاد البيئـة العامـة للنشـاط الحيـاتي للفـرد والمجتمـع.

٦ـ دور الدولة في بناء القدرات الإنسانية:

وفقـا لمنهجيـة المذهبيـة الإسـلامية في العلاقـة بـين الإنسـان وغاياتـه فـإن الوسـائل الموصلـة إلى هـذه الغايـات هـي القـدرات الانسـانية التي تتولـد عـبر بيئـة التطـور التكامـلي وهـي القـوة المحركـة لمسـار التطـور التكامـلي نحـو غايتـه، والدولـة بوصفهـا المؤسسـة العليـا التـي تمثـل الإرادة المذهبيـة موضوعيـا، فـإن النـص التـالي في العهـد يحـدد مسؤولية الدولـة في تنميـة

والوضعـي، تأصيـل نظـري مفاهيمـي في ضـوء الاقتصـاد الإسـلامي ودراسـة تطبيقيـة عـلى عينـة مـن السـائحين في محافظـة كربـلاء المقدسـة ٢٠١٥، مجلـة السـبط، مركـز كربـلاء للدراسـات والبحـوث، العـدد الثـاني ـ السـنة الاولى، ١٤٣٧ هـ، ٢٠١٦ م، ص ٢٠٧ـ ٢١٢.

القدرات الانسانية وضمان توظيفها لخدمة المجتمع الصالح إذ يقول عليه السلام:

«ثم اعرف لكل امرئ منهم ما أبلى، ولا تضيفن بلاء أمرئ إلى غيره، ولا تقصرن به دون غاية بلائه، ولا يدعونك شرف أمرئ إلى أن تعظم من بلائه ما كان صغيراً، ولا ضعة امرئ إلى أن تستصغر من بلائه ما كان عظيماً»[1].

٧ـ المناهج التي يحددها الاقتصاد الإسلامي للدولة:

يحدد المذهب الاقتصادي الإسلامي مجموعة من المناهج التي تجب ان تسعى الدولة للوصول اليها تجسيدا لدورها الذي يرسمه المذهب في تجسيد فلسفته العامة وتحقيق غاياته، عن طريق نص العهد يمكن أن نقف على بعض تلك المناهج التي حددها العهد لولي الامر وهي بمثابة المؤشرات التي

(١) نهج البلاغة، مصدر سابق، ص٣٩٩.

يمكن في ضوئها رسم السياسة الاقتصادية في ضوء المعطيات المتحركة في الواقع الموضوعي، ومن هذه المناهج التي حددها العهد وتم بحثها في نصوصه آنفا في سياق المباحث السابقة هي التالي:

أ. تحقيق منهج الانصاف لتنفيذ متطلبات نظرية العدالة:

من خلال بناء قدرات منهج الإنصاف ليحقق نظام إدارة الدولة صلته بنظرية العدالة الإسلامية ويكون بمثابة إمضاء وتشغيل لاستراتيجية المذهبية الإسلامية وضمان الحركة على المسار إلى غاياتها العليا.

ب. تطبيق منهج الوسطية:

الذي يتحقق من خلاله تعلية متصاعدة لدائرة العدل عبر تفعيل الإرادة المذهبية في الإدراك والفعل الاجتماعي.

ج- تطبيق منهج تكامل مستويات البناء القدراتي لطبقات المجتمع:

وظيفة الحكم الرشيد هي أن تؤدي الدولة وظيفتها في إدامة العلاقة بين مستويات البناء القدراتي لطبقات المجتمع في سياق التفاعل التكاملي عبر استرتيجيات أساسية وضعتها المذهبية الإسلامية لتحقيق ذلك وهي استراتيجية الرشد، واستراتيجية التمكين، واستراتيجية التصحيح الموازي.

د- منهج الضبط المذهبي للنشاط الاقتصادي:

تطبق الدولة هذا المنهج عبر التدخل المباشر في النشاط الاقتصادي عبر القطاع العام او غير المباشر عن طريق توجيه حركة الانتاج عبر توظيفها لملكيتها للموارد الطبيعية وقدراتها المالية والتشريعية ومراقبتها للنشاط الاقتصادي واستعمال قوة الإلزام لديها لمنع الظاهر التي تمثل انحراف عن النموذج المذهبي مثل الاحتكار الذي يمثل انحراف النشاط

التبادلي عن نموذجه المذهبي.

هـ منهج اقتصاد بلا فقر[1]:

والذي تؤدي الدولة عبره وظائف عديدة للوصول إلى مستوى من أداء النظام الاقتصادي يمنع ظهور ظاهرة الفقر، وملامح هذه الوظيفة تضمنتها موارد عدة من العهد وكالتالي:

١) مسؤولية الدولة في الضمان الاجتماعي: تقدم الدولة الضمان الاجتماعي للفئات دون مستوى التمكين الكافي عبر إدارتها لمبدأ التكافل العام وتطبيق مبدأ حد الكفاية لرفع مستوى التمكين الجوهري[2]، هذه الأبعاد تضمنتها الفقرة التالية من

(١) ينظر في ذلك: طالب الكريطي، الاقتصاد الإسلامي والفقر، مصدر سابق،ص ١٧٨ ــ ١٨٥.

(٢) طالب الكريطي: دور الدولة في المذهب الاقتصادي الإسلامي، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة القادسية ـ كلية الادارة والاقتصاد،، ص٣٤ ــ٣٦.

العهـد.

«ثُـمَّ اللهَ اللهَ فِي الطَّبَقَـةِ السُّـفْلَى مِنَ الَّذِيـنَ لاَ حِيلَةَ لَهُمْ وَالْمَسَـاكِين وَالْـمُحْتَاجِينَ وَأَهْـلِ الْبُؤْسَى[1] وَالزَّمْنَى[2]، فـإِنَّ فِي هـذِهِ الطَّبَقَـةِ قَانِعـاً[3] وَمُعْـتَرّاً[4]، وَاحْفَـظْ لله مَـا اسْـتَحْفَظَكَ[5] مِنْ حَقِّـهِ فِيهِـمْ، وَاجْعَـلْ لَهُـمْ قِسـمْاً مِـنْ بَيْـتِ مَالِـكَ، وَقِسـماً مِنْ غَـلاَّتِ[6] صَـوَافِي[7] الاْسْـلاَمِ فِي كُلِّ بَلَـد، فـإِنَّ لِلاْقْـصَى مِنْهُـمْ مِثْـلَ الَّـذِي لِلاْدْنَـى، وَكُلٌّ قَـدِ اسْـتُرْعِيتَ حَقَّـهُ، فَـلاَ يَشْـغَلَنَّكَ عَنْهُـمْ بَطَـرٌ[8]، فَإِنَّكَ

(١) البؤسى ـ بضم أوله: شدة الفقر.

(٢) الزَمْنَى ـ بفتح أو لـه: جمع زمين وهـو المصـاب بالزَمانـة ـ بفتـح الـزاي ـ أي العاهـة، يريـد أربـاب العاهـات المانعـة لهـم عـن الاكتسـاب.

(٣) القانع: السائل.

(٤) المُعْتّر ـ بتشديد الراء: المتعرض للعطاء بلا سؤال.

(٥) اسْتَحْفَظَك: طلب منك حفظه.

(٦) غَلّات: ثمرات.

(٧) صوافي الإسلام: جمع صافية، وهي أرض الغنيمة.

(٨) بَطَر: طغيان بالنعمة.

لاَ تُعْذِرُ بِتَضْيِيعِ التَّافِهَ[1] لِإِحْكَامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ. فَلاَ تُشْخِصْ هَمَّكَ[2] عَنْهُمْ، وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ[3]، وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لاَ يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ[4]، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ، فَفَرِّغْ لِاولئِكَ ثِقَتَكَ[5] مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ وَالتَّوَاضُعِ، فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْاعْذَارِ إِلَى اللهِ تَعَالَى[6] يَوْمَ تَلْقَاهُ، فَإِنَّ هؤُلاَءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الْانْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللهِ تَعَالَى فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيهِ. وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ[7] مِمَّنْ

(١) التافه: الحقير.

(٢) لا تُشْخص همك: أي لا تصرف اهتمامك عن ملاحظة شؤونهم.

(٣) صعّر خدّه: أماله إعجاباً وكبراً.

(٤) تقتحمه العين: تكره أن تنظر اليه احتقاراً وازدراءً.

(٥) فَرِّغ لاولئك ثقتك: أي اجعل للبحث عنهم أشخاصاً يتفرغون لمعرفة أحوالهم يكونون ممن تثق بهم.

(٦) بالاعذار إلى الله تعالى: أي بما يقدم لك عذراً عنده.

(٧) ذوو الرقّة في السن: المتقدمون فيه.

لاَ حِيلَةَ لَهُ، وَلاَ يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ، وَذلِكَ عَلَى الْوُلاَةِ ثَقِيلٌ، وَالْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ، وَقَدْ يُخَفِّفُهُ اللهُ عَلَى أَقْوَام طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ، وَوَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ اللهِ لَهُمْ»[1].

هذه الفقرات من النص تقرر بشكل واضح مسؤولية الدولة في الضمان الاجتماعي للفئات التي تقع دون مستوى التمكين الكافي وهو المستوى الذي عبّر عنه عليه السلام:

«الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لاَ حِيلَةَ لَهُمْ وَالْمَسَاكِين وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى وَالزَّمْنَى».

والذين تتكفل الدولة برفع مستوى تمكينهم من مواردها:

«وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مَالِكَ، وَقِسماً مِنْ غَلاَّتِ صَوَافِي الاْسْلاَمِ فِي كُلِّ بَلَد».

(١) نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٤٠٤ـ٤٠٥.

وهـذه الوظيفـة للدولـة في غايـة الأهميـة لتحقيـق غايـات المذهبيـة الإسـلامية لأنهـا تتعلـق بإتاحـة المستوى الـضروري مـن التمكـين الاقتصـادي لادامـة التطـور التكامـلي لفئـة مـن الفاعلـين الاجتماعيـين دون كونهـم فاعلـين اقتصاديـن اذ يقـول «عليـه السـلام»:

«فَـإِنَّ هـؤُلاَءِ مِـنْ بَـيْنِ الرَّعِيَّـةِ أَحْـوَجُ إِلَى الاْنصَـافِ مِـنْ غَيْرِهِـمْ، وَكُلٌّ فَأَعْـذِرْ إِلَى الله تَعَـالَى فِي تَأْدِيَـةِ حَقِّـهِ إِلَيـهِ. وَتَعَهَّـدْ أَهْـلَ الْيُتْـمِ وَذَوِي الرِّقَّـةِ فِي السِّـنِّ[1] مِمَّـنْ لاَ حِيلَـةَ لَـهُ، وَلاَ يَنْصِـبُ لِلْمَسْـأَلَةِ نَفْسَـهُ، وَذلِـكَ عَـلَى الْـوُلاَةِ ثَقِيـلٌ».

(١) ذوو الرقّة في السن: المتقدمون فيه.

الاستنتاجات والتوصيات

في ضوء النتائج التي توصل إليها البحث يمكن بناء العديد من الاستنتاجات والتوصيات.

الاستنتاجات وأهمها التالي:

١. احتوى العهد على ملامح لصورة متكاملة للمذهبية الإسلامية في أبعادها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأخلاقية والعقائدية وغيرها، وقد صبت في قالب واحد متكامل يعبر عن المخطط الإسلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسس الرؤية الكونية الإسلامية والغايات العليا التي تعبر عنها ونظرية العدالة المتولدة منها.

٢. يقدم العهد مجموعة مهمة من المفاهيم التي تخدم عملية البناء النظري للمذهب الاقتصادي الإسلامي.

٣. يتبين من العهد ملامح العلاقة بين المذهب الاخلاقي الإسلامي والمذهب الاقتصادي وبما يخدم الظهور الموضوعي للمذهب الاقتصادي.

٤. يقدم العهد توصيفا لدور الدولة في المذهب الاقتصادي الإسلامي ومنهج الحكم الرشيد أو الصالح بأبعاده المتعددة.

التوصيات

و في ضوء الاستنتاجات أعلاه يمكن تقديم العديد من التوصيات:

١. توظيف ما يكتنزه العهد من مفردات بما تخدم مقاربات أعلى في عملية البناء النظري للمذهب الاقتصادي الإسلامي.

٢. الاهتمام العلمي بنتائج البحوث التي تكشف المضامين المعرفية للعهد واعتمادها كأساس لمقاربات علمية جديدة استجابة للحاجات المتجددة في الفكر

الاقتصادي الإسلامي.

٣. اعتماد التوصيف الذي قدمه العهد لدور الدولة الاقتصادي في بناء سياسات الحكم الرشيد في البلدان الإسلامية لتوافق العلاقة بين الرؤية الكونية للمجتمع في هذه البلدان ومتضمنات انموذج الحكم الرشيد الذي يقدمه العهد.

مصادر البحث

ـ القرآن الكريم.

١) أبـو عبـد الله محمـد أبـن إدريـس الشـافعي الأم دار المعرفـة بـيروت ط٢ ١٩٧٣.

٢) أحمـد بـن عـلي بـن حجـر العسـقلاني، فتـح البـاري في شرح صحيـح البخـاري، دار الفكـر بـيروت،ب ط، ب ت.

٣) د.ابراهيـم حسـين العسـل، التنميـة في الفكـر الإسـلامي، مجـد المؤسسـة الجامعيـة للدراسـات والنـشر والتوزيـع، بـيروت ـ لبنـان، ط١، ٢٠٠٦م،.

٤) جعفـر عبـاسي حاجـي، المذهـب الإقتصـادي في الإسـلام، الكويت، مكتبة الألفين، ط١، ١٩٨٧.

٥) جمـال الديـن محمـد بـن مكـرم، أبـو الفضـل، ابـن منظـور، لسـان العـرب، ١٤٠٥هـ، دون ذكـر معلومـات أخـرى.

٦) فالـح حسين تطـور ملكيـة الأراضي وأصنافهـا في العـصر الأمـوي دون ذكـر أي معلومـات أخـرى.

٧) د. طالـب حسـين فـارس الكريطـي، الاقتصـاد الإسـلامي والفقـر تأصيـل نظـري لمنهـج اقتصـاد بـلا فقـر في المذهـب الاقتصـادي الإسـلامي، مركـز كربـلاء للدراسـات والبحوث،كربلاء ـالعراق،

ط١، ٢٠١٤م.

٨) الصدر، محمد باقر، اقتصادنا، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر (قد)، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قدس سره)، ط١، مطبعة شريعة قم، ٢٠٠٤م.

٩) محمد باقر الصدر،خطوط تفصيلية عن اقتصاد المجتمع الإسلامي ــ ضمن مجموعة الإسلام يقود الحياة، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر (قدس سره)، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قدس سره)، ط١، مطبعة شريعة قم،طهران إيران، ٢٠٠١م.

١٠) ناصر مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، شرح عصري جامع لنهج البلاغة، منشورات مدرسة الامام علي عليه السلام: قم ـ ايران،ج١٠، ١٤٨٢هـ.

١١) محمد باقر الناصري، مع الامام علي عليه السلام في عهده إلى مالك الأشتر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، ط٢، ١٩٨٥.

١٢) يعقوب أبن إبراهيم، أبو يوسفاً الخراج، دار المعرفة

للنشر والطباعة، بيروت، لبنان ١٩٧٩.

١٣) محمد شوقي الفنجري، الإسلام وعدالة التوزيع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية،ط١، ١٩٨٢.

١٤) محمد علي التسخيري، خمسون درساً في الاقتصاد الإسلامي، المشرق للنشر، طهران، إيران، ط٣، ٢٠٠٣.

١٥) د.جعفر عباسي حاجي، المذهب الإقتصادي في الإسلام، الكويت، مكتبة الألفين، ط١، ١٩٨٧،

١٦) مرتضى مطهري، الرؤية الكونية التوحيدية، منشورات مؤسسة الثقلين الثقافية،ب ط،٢٠١٢م

١٧) محمد عمر شابرا، مستقبل علم الاقتصاد من منظور اسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، دار الفكر والمعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ٢٠٠٤ م،

١٨) محمد تقي مصباح اليزدي، دروس في العقيدة الإسلامية، ترجمة: هاسم محمد،ج١، مؤسسة الهدى، ط٤، ١٤٢٤هـ،

١٩) محمد بن الحسن، الحر العاملي، وسائل الشيعة، المكتبة الإسلامية، طهران، ط١، ١٤٨٣هـ.

٠٢) . طالب حسين فارس الكريطي: العلاقة بين قيمة التسامح

والسياحة الدينية في الاقتصاد الإسلامي والوضعي، تأصيل نظري مفاهيمي في ضوء الاقتصاد الإسلامي ودراسة تطبيقية على عينة من السائحين في محافظة كربلاء المقدسة ٢٠١٥م، مجلة السبط، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، العدد الثاني ـ السنة الاولى، ١٤٣٧ هـ، ٢٠١٦م.

٢١) طالب الكريطي: دور الدولة في المذهب الاقتصادي الإسلامي،رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الادارة والاقتصاد ـ جامعة القادسية، ٢٠٠٤م.

المحتويات

مقدمة المؤسسة:.....٥
المقدمة:.....٩
المبحث الأول: الإطار المنهجي لتوظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الإسلامي.....١٥
تمهيد:.....١٧
المبحث الثاني: متضمنات العهد من المفردات البنائية لنظرية العدالة والفلسفة العامة للمذهب الاقتصادي الإسلامي.....٣٩
أولا: الرؤية الكونية.....٤١
ثانيا: نظرية العدالة.....٥٢
المبحث الثالث: متضمنات العهد من المفردات البنائية لدور الدولة في المذهب الاقتصادي الإسلامي.....٦١
أولاً: المفاهيم الأساسية التي تدخل في بناء نظرية دور الدولة في المذهب الاقتصادي الإسلامي:.....٦٣
الاستنتاجات والتوصيات.....٨٧
مصادر البحث: ٩٣